رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الطهارة

التيمم لمن فقد وضوءه أثناء الصلا بالمسجد/الثلاثاء/)32/3/1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

واحد بوجوده لقد فقدت وضوئي اثناء صلاة الجماعة في المسجد واغلقت دورات المياه الان بدواعي انتشار الوباء. هل يشرع لي التام وفي التام هل يشرع التام بجدار المسجد الحجري ام لابد من وجود التراب بديلا من الماء - 00:00:01

الجواب يا رعاك الله نعم يشرع التام عند فقد الماء او العجز عن استعماله القاعدة يشرع التيمم عند فقد الماء او العج عن استعماله واغلاق دورات المياه في المساجد لا يعني فقد الماء بالكلية كما تعلم - 00:00:31

بل يعني اغلاق مصادره الاوسع والاسهل استعمالا في المساجد مع تيس والحصول عليه بشيء من المشقة المحتملة. كاستعمال قارورة من قارين المياه للشرب. وكل المسائل بها قوارير المياه لو اخذت قارورة صغيرة تستطيع ان ان تتوضأ بها في اي ناحية من نواحي المسجد - 00:00:51

فهذا الامر ليس بعزيز وليس بمستحيل وليس بغير مقدور على من فقد الوضوء في هذه الحالة اما عن استخدام الحجر في الدم ولو لم يكن عليه غبار فذلك صحيح في ارجح القولين. فيصح التام بالصعيد الطيب. وهو كل - 00:01:15

كل ما صعد على وجه الارض من تراب وطين وحجر ورمل. ولو لم يلتصق به شيء به شيء من اجزائه لقوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد وجه الارض والطيب الطاهر - 00:01:39

فكل ما على الارض من تراب او رمل او حجر محترق او غير محترق وطين رطب او يابس فانه يتيمم به الشيخ ابن عثيمين رحمه الله سئل عن المريض لا يجد التراب فهل يتيمم على الجدار؟ وكذلك الفرش - 00:01:59

نعم في ايام الجدار من الصعيد الطيب اذا كان الجدار مبنيا من الصعيد كان حجرا ام كان مدرا لبنا من الطين فانه يجوز التامم عليه. اما اذا كان الجدار مكسوا بالاخشى - 00:02:21

شاب او بالبوية فاذا كان عليه تراب اي غبار يتيمم عليه ولا حرج ويكون كالذي يتيمم على الارض. لان التراب من مادة الارض اما اذا لم يكن عليه تراب فانه ليس من الصيد في شيء فلا يتيمم عليه - 00:02:39

بالنسبة للفوش ان كان فيها غبار فليتيمم عليها. والا فلا يتيمم عليها لانها ليست من الصعيد الطيب بارك الله فيكم وهدانا الله واياكم لما يحبه ويرضاه اللهم امين اللهم امين - 00:03:00